

الجمعية التأسيسية للدستور تنتهى من شروط الترشح لمنصب الرئاسة



الاثنين 17 سبتمبر 2012 12:09 م

انتهت لجنة الصياغة بالجمعية التأسيسية للدستور من صياغة المواد المتعلقة بشروط الترشح لمنصب الرئاسة والتي يبلغ عددها 4 مواد فقط .

وقال الدكتور بسام الزرقا مستشار رئيس الجمهورية وعضو الجمعية التأسيسية وعضو لجنة الصياغة - فى تصريح له اليوم الاثنين - إن الـ 4 مواد التي تم الانتهاء من صياغتها تتعلق بالشروط التي يجب توافرها فى المرشح لمنصب رئيس الجمهورية , وشروط الترشح للرئاسة واستحقاقات هذا الترشح , وكيفية إعلان نتيجة الفائز فى انتخابات الرئاسة , أما المادة الرابعة فتتعلق بالآليات الواجب اتباعها فى حالة وفاة أحد المرشحين الذين سيخوضون جولة الإعادة أو فى حال تنازله .

وأوضح الزرقا أن المادة الأولى حددت شروط الترشح للرئاسة من حيث السن بـ 40 سنة والجنسية مصرى ومن أبوين مصريين وباقي الشروط الأخرى المتعلقة بالترشح , لافتا إلى أن المادة الثانية فتتعلق باستحقاقات الترشح حيث جرى نص المادة المقترحة على أنه لكي يستحق أي شخص الترشح للرئاسة فيجب أن يحصل على توكيل من 30 عضوا في البرلمان بغرفتيه (الشعب والشورى) أو توكيلات من 30 ألف مواطن أو من يترشح عن حزب له 5 مقاعد في البرلمان .

وأشار إلى أن هناك بعض المقترحات حول السماح للحزب الذي له مقعد واحد في البرلمان بتقديم مرشح رئاسي , وأن آخرين اقترحوا أن يتم السماح لمن يحصل على توكيلات من 10 آلاف مواطن أن يرشح نفسه للمنصب , على أن توضع جميع المقترحات فى شكل بدائل .

وعن آلية إعلان الفوز فى انتخابات الرئاسة , قال الزرقا "لقد اتفقنا على أنه يفوز بمنصب الرئيس من يستطيع الحصول على 50% + 1 من أصوات الناخبين خلال الجولة الأولى, وذلك ما جرى حسمه ما بين مقترحين الأول أن يفوز المرشح الحاصل على أعلى الأصوات أو أن يكون حاصلا على نسبة (50% + 1) .. موضحا أن الجمعية حريصة على توضيح كافة الأوضاع التي يمكن أن تنتج فى الانتخابات الرئاسية ولا تترك معنا لتكرار ما حدث سابقا .

ولفت الزرقا إلى أن المادة الرابعة حسمت الأمر فى حال وفاة أحد المرشحين الذين يخوضون جولة الإعادة أو تنازله ويكون الحل بنزول المرشح الذي يحمل رقم 3 فى عدد الأصوات ليخوض جولة الإعادة مع المرشح الأول .

أش أ